

2015/10/05

من وزير المالية
إلى

1282

الموضوع : حول توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة.
المرجع : مكتوبكم بتاريخ 03 سبتمبر 2015.

وبعد، لقد تضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن شركة " [يتمثل نشاطها في تعليب المنتجات الغذائية والفلاحية. وهي متحصلة على شهادة إيداع تصريح بالاستثمار لدى وكالة النهوض بالصناعة والتجديد في إطار توسعة لنشاطها المذكور تخول لها الانتفاع خاصة بأحكام الفصل 9 من مجلة تشجيع الاستثمارات. وتطلب تمكينها من الانتفاع بنظام توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان معينات الكراء المتعلقة باقتناء معدات موردة لتعليب الزيت مضمنة تحت التعريفه الديوانية عدد 84223000 وذلك في إطار عقد إيجار مالي.

وجوابا، يشرفني إحاطتكم علما بما يلي:

- طبقا لأحكام الفصل 5 من القانون عدد 90 لسنة 1994 المؤرخ في 26 جويلية 1994 كما تم تنقيحه بمقتضى الفصل 19 من القانون عدد 123 لسنة 2001 المؤرخ في 28 ديسمبر 2001، فإنه يمكن للمستثمرين المنفعين بامتيازات جبائية بمقتضى التشريع الجبائي الجاري به العمل أو بمقتضى نصوص خاصة الذين يلتجؤون إلى المؤسسات المالية للإيجار المالي لتمويل شراءاتهم من معدات وتجهيزات وعقارات تنتفع بالإعفاء أو بامتيازات جبائية في مادة الأداء على القيمة المضافة الانتفاع بنظام توقيف العمل بهذا الأداء بعنوان معينات الإيجار المالي. ويشمل هذا الإجراء التجهيزات والمعدات والعقارات التي تنتفع عند الاقتناء بتوقيف العمل أو الإعفاء أو التخفيض في نسبه.

- طبقا لأحكام الفصل 24 من القانون عدد 54 لسنة 2014 المؤرخ في 19 أوت 2014 المتعلق بقانون المالية التكميلي لسنة 2014 تخضع التجهيزات الموردة والتي ليس لها مثيل مصنوع محليا المنصوص عليها بالفصل 9 من مجلة تشجيع الاستثمارات للأداء على القيمة المضافة بنسبة 6% بصرف النظر عن أحكام مجلة تشجيع الاستثمارات. ويطبق هذا الإجراء إلى غاية 31 ديسمبر 2015.

وعلى هذا الأساس، وحيث أن المعدات المذكورة أعلاه مضمنة بالقائمة عدد I الملحقة للأمر التطبيقي للفصل 9 من مجلة تشجيع الاستثمارات، فإنها تنتفع بالتخفيض في نسبة الأداء على القيمة المضافة إلى 6%، وبالتالي فإنه يمكن لمؤسستكم الانتفاع بنظام توقيف العمل بالأداء المذكور بعنوان معينات الإيجار المالي المتعلقة باقتناء هذه المعدات.
وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام

**من وزير المالية وبتفويض منه
المندوب العام للأداءات**

الإمضاء: رياض القروي

نسخة مطابقة للأصل ترسل للإعلام إلى السيد رئيس المركز الجهوي لمراقبة الأداءات بزغوان.